

## فتح الباري شرح صحيح البخاري

( قوله باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها ) .

ذكر الديون بعد القرض من عطف العام على الخاص والمراد بغير الأبدان الأموال قوله وقال أبو الزناد الخ هو مختصر من قصة أخرجها الطحاوي من طريق